

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

ركن اليمين .

فصل : .

و أما ركن اليمين باء تعالى فهو اللفظ الذي يستعمل في اليمين باء تعالى و أنه مركب من المقسم عليه و المقسم به ثم المقسم به قد يكون اسما و قد يكون صفة و الاسم قد يكون مذكورا و قد يكون محذوفا و المذكور قد يكون صريحا و قد يكون كناية أما الاسم صريحا فهو أن يذكر اسما من أسماء الله تعالى أي اسم كان سواء كان اسما خاصا لا يطلق إلا على الله تعالى نحو الله و الرحمن أو كان يطلق على الله تعالى و على غيره كالعليم و الحكيم و الكريم و الحليم و نحو ذلك لأن هذه الأسماء و إن كانت تطلق على الخلق و لكن تعيين الخالق مرادا بدلالة القسم إذ القسم بغير الله تعالى لا يجوز فكان الظاهر أنه أراد به اسم الله تعالى حملا لكلامه على الصحة إلا أن ينوي به غير الله تعالى فلا يكون يمينا لأنه نوى ما يحتمله كلامه فيصدق في أمر بينه و بين ربه